

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى - قطاع استصلاح الأراضى

ملخص عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى

جمعية الإيمان الجديدة التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة

بناحية القرية الرابعة بدرب الأربعين مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد

يتضح من عقد التأسيس الابتدائى المؤرخ فى ١٣/٥/٢٠٠٢ والنظام الداخلى

المسجل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٥٥٢) بتاريخ ١٢/١١/٢٠٠٢

أن السادة :

- (١) على سيد أحمد زيدان .
- (٢) على محمد على حميدة .
- (٣) عبد العاطى حسن أحمد .
- (٤) كامل حسن محمد .
- (٥) محمد عبد الغنى حسين وآخرين .

قد أسسوا فيما بينهم جمعية الإيمان الجديدة تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة الموزعة على أبناء الوادى الجديد القرية الرابعة بدرب الأربعين مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية :

جمعية الإيمان الجديدة التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة بناحية القرية الرابعة بدرب الأربعين مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد .

منطقة عمل الجمعية :

مساحة ١٢٠٠ فدان الموزعة بواقع ٧ أفدنة لكل منتفع من أبناء الوادى الجديد .

أغراض الجمعية :

تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ، ولها فى سبيل ذلك القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقوى والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (سبعة) أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوافر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته .

مسئولية الأعضاء :

محددة بمائة مثل مالكل منهم من أسهم .

مدة الجمعية :

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالوقائع المصرية .

السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتنتهى آخر يونيو من كل سنة مالية ، وفى نهاية هذه السنة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها فى المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس مال الجمعية :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم لا يقل عن جنيه ، وقد بلغت قيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب مبلغ ٥٤٠ جنيهاً (خمسمائة وأربعون جنيهاً فقط لاغير) وتم إيداع هذا المبلغ خزينة بنك التنمية والائتمان الزراعى فرع قرية باريس / الخارجة - محافظة الوادى الجديد بموجب الإيصال رقم ٥٧٨٦١ بتاريخ ٢٠٠٢/٥/١٣

الجمعيات العمومية :

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٥ إلى ٤٢) من قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد من (٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد (من ٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلي للجمعية .

حل الجمعية وتصفيتها :

تتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بالمادتين (٦٨ ، ٦٩) والمواد (من ٥٣ إلى ٥٨) من اللائحة التنفيذية والمواد (من ٧٤ إلى ٧٧) من النظام الداخلي للجمعية .

رئيس القطاع

م. ز / مصطفى على طه سكين